

إعلام للمصارف رقم ٨١٨

موجه أيضاً للجمهور

يحيط مصرف لبنان علماً بالجمهور والمؤسسات كافة التي تتعامل معه بما يلي :

أولاً: يلغى الإعلام للمصارف رقم ٨١٧ تاريخ ١٩/٧/٢٠٠٦.

ثانياً: يعاد العمل بالتعليمات الواردة في الإعلام للمصارف وللمؤسسات المالية ولمؤسسات الصرافة ولمؤسسات الوساطة المالية رقم ٨٠٢ تاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٥ المعمول به قبل صدور الإعلام للمصارف رقم ٨١٧ المنوه عنه أعلاه.

ثالثاً: يعمل بهذا الإعلام اعتباراً من ١٧/٨/٢٠٠٦.

بيروت ، في ١٧ آب ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه